

متى يذبح الحاج «دم الفدية»؟



تحدث الدكتور شوقي علام، مفتي الديار المصرية، عن توقيت ذبح دم الفدية، لمن أحرم بالحج، وارتكب محظوراً من محظورات الإحرام، أو ترك واجباً من واجبات الحج

.وأكد علام أنه يجوز للحاج الملزم بدم الفدية، أن يذبحه في أي وقت شاء حسبما يتيسر له، ولا حرج عليه في ذلك

وأوضح أن الحج من شعائر الله تعالى المشتملة على العديد من المناسك والقربات، المتنوعة في مقاديرها وصفاتها وطرق أدائها، ولما كانت أحوال الحجاج في أدائها تختلف باختلاف قدراتهم على تحمل مشقاتها، ونظراً لكثرة ما يكتنفها من الأحكام والأعمال، وتحديد كل شعيرة بوقت وصفة ومكان؛ فإن الحاج قد يعرض له ما يمنعه من إتمام بعضها، أو يقع في شيء من محظوراتها؛ ولذا أوجب الله تعالى الفدية جبراً للنقص وجزاءً لارتكاب المحظور

وأشار إلى أن محظورات الإحرام قد تكون حلق شعر الرأس، وقص الأظافر، سواء كان ذلك لعذر أو لغير عذر، وكذلك تعذر الوصول لمكة لأداء النسك بعد الإحرام به بسبب العذر، من نحو مرض أو صعوبة طريق

وأكد أن العلماء أجمعوا على وجود الفدية على مَنْ أتى بموجبه، وأن الحاج إذا وجب عليه دم فدية بسبب ارتكابه محظوراً من محظورات الإحرام، أو تركه لواجب من واجبات الحج، فإنه يجوز له أن يذبحه في أيّ وقت شاء؛ لأن دم الفدية لا يتعلق بزمان بعينه، ويقع أداءً

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.